

العلامة التجارية



يقول القارئ (عماد. ق): نسمع عن منازعات ودعاوى قضائية تتعلق بالعلامة التجارية، فما هي هذه العلامة وظروف المنازعة فيها؟

زينب عيسى الحمادي: مواصلة التسجيل حماية للاستمرارية

تجيب عن السؤال زينب عيسى الحمادي أمين سر الهيئة الإدارية والمدير العام لجمعية الإمارات للمحامين والقانونيين - فرع أبوظبي بقولها: يُعدّ علامة تجارية كل ما يأخذ شكلاً مميزاً من أسماء أو كلمات أو إمضاءات أو حروف أو أرقام أو رسوم أو رموز أو عناوين أو دمغات أو أختام أو صور أو نقوش أو إعلانات أو عبوات أو أية علامة أخرى، ونصّت المادة 17 من القانون الاتحادي رقم 37 لسنة 1992 بشأن العلامات التجارية على أنه «يعتبر من قام بتسجيل العلامة مالكاً لها دون سواه، ولا تجوز المنازعة في ملكية العلامة إذا استعملها من قام بتسجيلها بصفة مستمرة خمس سنوات على الأقل من تاريخ التسجيل، دون أن ترفع عليه دعوى تقضي بعدم ملكيته للعلامة»، ويتمتع صاحب العلامة المسجلة بحق منع غيره من استعمال علامة مطابقة أو مشابهة لتمييز منتجات أو خدمات مطابقة أو مشابهة أو مرتبطة

بالمنتجات والخدمات التي سجلت عنها العلامة على نحو يؤدي إلى إحداث لبس لدى جمهور المستهلكين. إن مدة الحماية المترتبة على تسجيل العلامة التجارية عشر سنوات، ولصاحب العلامة أن يكفل استمرار الحماية لمدد متتالية كل منها عشر سنوات إذا قدم طلباً بتجديد تسجيل العلامة خلال السنة الأخيرة من مدة الحماية السارية، وذلك وفقاً لنص المادة 19 من ذات القانون، كما يكون لكل ذي شأن الحق في طلب الحكم بشطب العلامة التجارية التي تكون قد سجلت بغير حق، وعلى وزارة الاقتصاد أن تشطب التسجيل متى قدم لها حكم بات مديلاً بالصيغة التنفيذية.

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024